

الاستخدام العلاجي لأجزاء من الخنزير/الإثنين) 72-11- 3202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

استخدام اغشية طبية تزرع داخل جسم الانسان مشتقة من الخنزير. لا ينبغي ذلك الا في حالة الضرورة بان لا يوجد ما يحل محلها من الطاهرات مع تعرض حياة المريض او صحته للخطر اذا لم توضع له مثل هذه الاغشية. ايضا من مواضع الرخصة ان استحالة -

[00:00:01](#)

ان تحولت بالتصنيع او او بالمعالجة الكيميائية الى مادة اخرى فاصبحت مادة جديدة لا يصدق عليها بهيئتها ولا بمكوناتها انها لا تزال جزءا من الخنزير بمعنى الاستحالة انقلاب العين الى عين اخرى - [00:00:26](#)

تغيرها في حقيقتها وفي صفاتها وهي من المطهرات كتحويل الخمر الى خل فتتحول بها المواد النجسة او المتنجسة الى مواد طاهرة فيتغير حكمها من التحريم الى التحليل فان الحكم تابع للاسم والوصف. ودائر معه وجودا وعدما - [00:00:49](#)

اما اذا تغيرت صفاتها الظاهرة وبقيت حقيقتها لم يتغير عمرها لحم خنزير حطيته في الخلاط بقى لحم مفروم لحم خنزير الفورمة دي ما غيرتش طبيعة اللحم او دهن خنزير كان سائل جماد او كان جامد سيلته. التجميل والاسالة لا تغير من حقيقة هذه المادة -

[00:01:13](#)

وموضع الاشكال في هذه القضية في الحقيقة تأمل في هذه العبارة المهمة موضع الاشكال في هذه القضية في تطبيقاتها العملية وليس في تأصيلاتها الفقهية فهي الى عمل الخبراء اقرب منها الى عمل الفقهاء - [00:01:41](#)

اللي يقول حصل استحالة ولا ما حصلش؟ الخبير وليس الفقير ده عملية كيميائية بحتة يرجع فيها الى المتخصصين في في مخبرهم

- [00:02:02](#)